

سياسة جمع النفايات وفصلها ونقلها وتتبعها

EAD-EQ-PR-P-04

المحتويات

4	1. هدف السياسة
4	1.1 المقدمة
4	1.2 الأهداف
5	2. إطار السياسة
5	2.1 النطاق وإمكانية التطبيق
5	2.2 بيان السياسة
8	2.3 السلطة القانونية
8	2.4 تاريخ النفاذ
9	3. تحليل السياسة
9	3.1 تقييم الأثر
9	3.2 قياس الإجراءات
10	4. المراجع
10	4.1 الاقتباسات المتضمنة
11	4.2 تعريفات المصطلحات الرئيسية
11	4.3 المصادر المطلوبة لدعم هذه السياسة

يمكن تحميل هذا الإصدار من خلال رابط "مصادر" في موقع هيئة البيئة - أبوظبي (www.ead.ae)

جميع الحقوق محفوظة، ولا يسمح بنشر هذا الإصدار أو أي جزء منه (سواءً في شكل مطبوع أو إلكتروني) إلا بإذن مكتوب من هيئة البيئة - أبوظبي. للحصول على إذن مكتوب من الهيئة لإعادة طباعة أو استخدام أي جزء من هذا الإصدار يجب مخاطبة الناشر، بموجب القانون الدولي لحقوق النشر 1956 والقانون الاتحادي رقم (7) لسنة 2002 بشأن حقوق الطبع والنشر وحقوق المجاورة. وكل من يخالف القوانين المذكورة أعلاه يعرض نفسه للمسائلة القانونية.

للاستفسارات أو المشاركة بالأراء، يرجى التواصل مع

هيئة البيئة - أبوظبي

رقم هاتف: +971 2 4454777

البريد الإلكتروني: customerservice@ead.ae

www.ead.ae

1. هدف السياسة

1.1 المقدمة

على مدى العقود الماضية، شهد نظام إدارة النفايات في إمارة أبوظبي والبنية التحتية الداعمة له نمواً عشوائياً بدلاً من النمو الممنهج المبني على التخطيط المتكامل. وعلى الرغم من أن نظام إدارة النفايات في الإمارة أثبت فعاليته في جمع النفايات من مكان تولدها وإخفائها عن الأبخار، إلا أنه توجد هناك فجوات كبيرة من حيث فصل النفايات عند المصدر مما يجعل من الصعب تحقيق إعادة الاستخدام وإعادة التدوير واستعادة الموارد.

عملت هيئة البيئة - أبوظبي بالتعاون مع تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) والجهات المعنية على تطوير الاستراتيجية العامة لإدارة النفايات في إمارة أبوظبي (2014) والتي تنص على أن يطور تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) نظاماً متكاملاً لإدارة النفايات في الإمارة يعتمد على المبادئ التي يتم صياغتها على أساس التسلسل الهرمي للنفايات ونهج دورة الحياة. ولإدارة إعادة استخدام النفايات أو إعادة تدويرها بكفاءة، بما في ذلك استعادة الموارد، من الضروري وجود نظام فعال وجيد لجمع النفايات ونقلها مع التتبع السليم لها.

وتعتبر هذه السياسة جزءاً من سلسلة وثائق السياسات التي تم إعدادها لإنشاء الإطار التنظيمي للإدارة المتكاملة للنفايات في إمارة أبوظبي بما يحقق أهداف الرؤية البيئية لإمارة أبوظبي 2030 والسياسة البيئية العامة لإمارة أبوظبي.

1.2 الأهداف

تهدف هذه السياسة إلى تعزيز الجمع الآمن والمستدام للنفايات بما يتناسب مع النوع والتصنيف ويطمأنى مع الاستراتيجية العامة لإدارة النفايات في إمارة أبوظبي.

وتشجع هذه السياسة على وضع وتنفيذ نظام لجمع النفايات وفصلها ونقلها وتتبعها على نطاق الإمارة يتسم بالكفاءة والشفافية. ويجب أن يشمل النظام رصد وتسجيل والسيطرة على جمع ونقل النفايات من ناقل للنفاية إلى آخر ومن نقطة التولد إلى النقطة الأخيرة لإعادة الاستخدام وإعادة التدوير واستعادة الموارد أو التخلص من النفايات.

تهدف هذه السياسة إلى دعم رؤية الإمارة لتحقيق نظام مستدام من الناحية البيئية والاجتماعية والاقتصادية لإدارة النفايات.

2. إطار السياسة

2.1 النطاق وإمكانية التطبيق

تعالج هذه السياسة جمع ونقل وتتبع جميع أنواع النفايات في إمارة أبوظبي، بما فيها النفايات الصلبة غير الخطرة والنفايات الصلبة والسائلة الخطرة (باستثناء نفايات الصرف الصحي ومياه الصرف) والنفايات الطبية.

تطبق هذه السياسة على جميع مصادر النفايات في الجهات الحكومية والقطاع الخاص، والصادرة على شكل سوائيل ومواد صلبة، سواء كانت خطرة أم غير خطرة.

ولا تطبق هذه السياسة على النفايات السائلة غير الخطرة (مياه الصرف الصحي) والنفايات النووية (المشعة). ولا تشمل السياسة أيضاً منع النفايات وتقليلها وتقليصها والذي ستم مناقشته في وثيقة مستقلة (EAD-EQ-PR-P-05): سياسة إعادة استخدام النفايات وإعادة تدويرها واستعادة الموارد ومعالجة النفايات والتخلص منها).

ولا تنطبق هذه السياسة على النفايات التي يتم تصريفها في الغلاف الجوي على شكل غازات وأبخرة وأدخنة ورذاذ وغبار وجسيمات، بيد أنها تشمل الغبار والجسيمات التي يتم جمعها من أجهزة التحكم في تلوث الهواء.

وتحظر هذه السياسة القاء النفايات في الصحراء والمناطق المكشوفة (العراء) وجانبي الطرق السريعة، وما إلى ذلك.

2.2 بيان السياسة

يجب إجراء عمليات جمع النفايات ونقلها ومعالجتها وأي مناولة للنفايات في إمارة أبوظبي بواسطة مزودي الخدمات البيئية المرخصين من تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي). ويتم ترخيص مزودي الخدمات البيئية لأنواع محددة من النفايات والخدمات بما في ذلك الجمع والنقل والمعالجة وإعادة التدوير، وما إلى ذلك. ويكون مولدو النفايات التجارية والصناعية مطالبين بتوفير أماكن تخزين آمنة ومناولة النفايات الخاصة بهم ويجب عليهم الاشتراك مع مزود الخدمات البيئية المرخص من تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) لجمع النفايات ونقلها. وهم إلى جانب ذلك مطالبون أيضاً بالإفصاح الكامل إلى مزود الخدمات البيئية المرخص بمواصفات النفايات وأي مخاطر محتملة والاحتياطات المطلوبة، إن وجدت، من خلال وثيقة بيانات النفايات. ويتعين على أي مولد نفايات ينتج نفايات خطرة، وفقاً لتعريفها بموجب سياسة تصنيف النفايات، الامتثال للسياسات والأنظمة ذات الصلة (EAD-EQ-PR-P-01): سياسة تصنيف النفايات).

يتحمل مولد النفايات (التجارية والصناعية بما في ذلك ولكن لا تقتصر على منشآت الرعاية الصحية، والمدارس، ومراكز التسوق، والفنادق، والمطاعم، ومعسكرات العمال، وما إلى ذلك، فضلاً عن مزارع الإنتاج الزراعي، وحضائر الإنتاج الحيواني وتربية الماشية) مسؤولية الاحتفاظ بالمستندات المناسبة ومراجعة الحسابات بما في ذلك بوليصة نقل النفايات لجميع أنواع النفايات (الدليل الإرشادي الفني لتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) رقم 1: شروط وإجراءات التخلص من النفايات الخطرة). يتعين على مزودي الخدمات البيئية الامتثال لمتطلبات بوليصة نقل النفايات وتقديم نسخ من بوليصة نقل النفايات إلى مولد النفايات وإلى تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي). ويجب أيضاً على مزودي الخدمات البيئية تقديم ملخص لجميع بوليصات نقل النفايات وعلى شكل النموذج الخاص بالسجل الشهري

لمزود الخدمات البيئية. يعتبر مولد النفايات مسؤولاً عن النفايات الخاصة به بدءاً من نقطة التولد وحتى النقطة النهائية لإعادة التدوير / المعالجة / التخلص من النفايات (من المهمل إلى اللحد). ولذلك، يجب أن يضمن مولد النفايات حصوله من مزود الخدمات البيئية المرخص المتعاقد معه على نسخة من بوليصة نقل النفايات المستوفاة والموقعة حسب الأصول. وتعتبر بوليصة نقل النفايات سنداً ضرورياً لجميع الأغراض بما في ذلك حسابات تعرفقة النفايات، وما إلى ذلك.

يطلب من جميع مولدي النفايات (التجارية والصناعية بما في ذلك - ولكن لا تقتصر على - منشآت الرعاية الصحية والمدارس، ومراكز التسوق، والفنادق، والمطاعم، ومعسكرات العمال، وما إلى ذلك، فضلاً عن مزارع الإنتاج الزراعي، وحضائر الإنتاج الحيواني وتربية الماشية) استخدام خدمات مزودي الخدمات البيئية المسجلين لغايات الجمع والنقل. يطلب من جميع مولدي النفايات أن يتم فصل النفايات الخاصة بهم وفقاً لسياسة تصنيف النفايات وإرسالهم إلى نقاط الجمع/الحاويات المعينة فقط. سيتم النظر في أي شكل من أشكال الطرح خارج نقاط الجمع/الحاويات المعينة بأنها غير قانونية وسيتم عملية اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

جمع النفايات

يعتبر مزود الخدمات البيئية مسؤولين عن ضمان القيام بعملية جمع النفايات في جميع أنحاء إمارة أبوظبي في الوقت المحدد وبالطريقة المناسبة والحفاظ على نظافة المرافق العامة والشوارع وخلوها من الروائح. ويجب على مولدي النفايات و مزودي الخدمات البيئية استخدام ترميز محدد اللون ورقم تسجيل لحاويات النفايات امثالاً للدليل الإرشادي الفني لتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) رقم 06؛ متطلبات وإجراءات تسجيل حاويات النفايات. أما بالنسبة إلى المجمعات السكنية والتي تقع ضمن إدارة المطورين، فإن عملية جمع ونقل النفايات المفصلة تقع ضمن مسؤولية مطور المجمع / المشروع السكني. يجب أن يقوم تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) بإنشاء نقاط جمع في مواقع استراتيجية لجمع المواد القابلة

للتدوير والنفايات الخطرة والنفايات الالكترونية والمعدات الكهربائية في جميع مناطق إمارة أبو ظبي.

يطلب من جميع مولدي النفايات (التجارية والصناعية بما في ذلك - ولكن لا تقتصر على - منشآت الرعاية الصحية والمدارس، ومراكز التسوق، والفنادق، والمطاعم، ومعسكرات العمال، وما إلى ذلك، فضلاً عن مزارع الإنتاج الزراعي، وحضائر الإنتاج الحيواني وتربية الماشية) استخدام خدمات مزودي الخدمات البيئية المسجلين. يتعين على جميع سكان إمارة أبوظبي التخلص من النفايات المنزلية الخطرة مثل البطاريات بما في ذلك بطاريات السيارات، وأنياب / مصابيح الفلوروسنت، ومصابيح الفلوروسنت المدمجة أو المصباح الموفرة للطاقة، وعلب المذيبيات / الطلاء، وما إلى ذلك بشكل منفصل في نقاط تجميع النفايات الخطرة المحددة. يجب أن يتم جمع ومداولة النفايات الطبية المتولدة من المنازل وبكميات قليلة حسب التعليمات المحلية ذات العلاقة. ويجب على السكان أيضاً تسليم الأجهزة الكهربائية والإلكترونية المستعملة إلى مزودي الخدمات البيئية المرخصين لغرض إعادة تدويرها. ويعتبر تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) مسؤولاً بالتعاون مع هيئة البيئة - أبوظبي عن نشر الوعي بالموضوع قبل تنفيذه.

كذلك، فإن مزودي الخدمات البيئية مسؤولون عن تحديد مسارات الجمع التي من شأنها أن تساعد في خفض استهلاك الوقود والانبعاثات، بما في ذلك مواقع محطات التحويل مما يؤدي إلى تقليل مسافات نقل النفايات.

ويحدد تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) مؤشرات الأداء الرئيسية لضمان تغطية الجمع ووقت الجمع ومسافات النقل الفعالة إلى محطات التحويل. وتتم مراجعة هذه المؤشرات من قبل تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) بشكل دوري ويجب اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان إدارة مستدامة للنفايات.

فصل النفايات

يعتبر فصل النفايات من المصدر خطوة مهمة لتحسين إعادة التدوير واستعادة الموارد كجزء من نهج إدارة النفايات. فالنفايات المختلطة والسامة تؤثر تماماً على الأهداف العامة لإعادة التدوير وإعادة الاستخدام. وتفرض هذه السياسة على جميع السكان في إمارة أبوظبي فصل نفاياتهم المنزلية عند المصدر إلى نفايات قابلة لإعادة التدوير ونفايات غير قابلة لإعادة التدوير ونفايات خطرة. أما بالنسبة إلى المجمعات السكنية والتي تكون ضمن إدارة المطورين، فإن عملية فرز النفايات ونقلها تقع ضمن مسؤولية مطور المجمع / المشروع السكني. وسيقوم مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني والبلديات المعنية بتفعيل شروط فصل النفايات المنزلية إلى نفايات قابلة لإعادة التدوير ونفايات غير قابلة لإعادة التدوير ونفايات خطرة عند المصدر، من خلال الموافقة على الخطة الرئيسية، ورخصة البناء وشهادة الاستدامة وغيرها من الأدوات.

وتفرض هذه السياسة على جميع مولدي النفايات الصناعية والتجارية والمتضمنة منشآت الرعاية الصحية والمدارس والفنادق والمطاعم وما إلى ذلك فصل النفايات إلى أنواع مختلفة، امثالاً لسياسة تصنيف النفايات (EAD-EQ-PR-P-01) والدليل الإرشادي الفني لتصنيف النفايات. كما تطالب السياسة بخلو جميع نفايات البناء والهدم من الأسبستوس. ويجب تطبيق هذا الشرط وإنفاذه من قبل البلديات المعنية كجزء من نظام تراخيص البناء والهدم.

ويطلب من مولدي النفايات توفير فصل آمن للنفايات ومناولة ملائمة حتى نقطة التجميع بواسطة مزود الخدمات البيئية. ويتحمل مولد النفايات المسؤولية الكاملة عن تحديد نوع النفايات وفقاً لسياسة تصنيف النفايات (EAD-EQ-PR-P-01: سياسة تصنيف النفايات). يجب على مولد النفايات القيام بتحليل النفايات من خلال مختبرات معتمدة، متى طلب منه ذلك.

ويجب على مولدي النفايات تغليف ووضع الملصقات التعريفية للنفايات (خاصة النفايات الخطرة) بطريقة تمنع التسرب أو تولد الحرارة أو الحريق جراء التفاعلات الكيميائية بين المواد المختلطة. ويجب على مولد النفايات الامتثال للدليل الإرشادي الفني لتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) رقم 02: شروط نقل النفايات الخطرة.

نقل النفايات

لا يجوز نقل النفايات غير المتوافقة معاً ويجب فصل النفايات الخطرة ونقلها في مركبة صالحة لهذا الغرض ومرخصة تحديداً لهذا النوع من النفايات.

يجب نقل النفايات بواسطة مزودي الخدمات البيئية المرخصين باستخدام سيارات مرخصة تحديداً لنوع النفايات الذي سيتم نقله. وستتم مقاضاة شركات النقل غير المرخصة والشركات التي تستخدم مركبات غير مرخصة بموجب القانون رقم 21 لسنة 2005.

يجب ترخيص جميع محطات النقل من قبل تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) ، ويجب أن تكون حاصلة على ترخيص بيئي من هيئة البيئة - أبوظبي، وأي شروط تراخيص / تصاريح أخرى مطلوبة للعمل بشكل قانوني (EAD-EQ-PR-P-03: سياسة الترخيص والإنفاذ لقطاع النفايات).

يجب على مزودي الخدمات البيئية التي تنقل نفايات خطرة استخدام مركبات خاصة مجهزة بمجموعة طوارئ تشمل بطاقة نقل طوارئ "بطاقة TREM" (الدليل الإرشادي الفني لتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) رقم 1: شروط وإجراءات التخلص من النفايات الخطرة). ويجب أيضاً تأهيل السائقين وتدريبهم على التعامل مع أي حالات طارئة أثناء النقل.

يجب على أي مولد نفايات ينوي نقل النفايات خارج إمارة أبوظبي لغرض المعالجة أو إعادة التدوير الحصول على تصريح من تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) لكل شحنة قبل المغادرة.

كذلك، يجب على مزودي الخدمات البيئية تحسين مسارات جمع النفايات من أجل تقليل الأثر البيئية المرتبطة بنقل النفايات.

3. تحليل السياسة

3.1 تقييم الأثر

على الرغم من أن تنفيذ هذه السياسة قد يضيف بعض التكاليف لإدارة النفايات مثل تكلفة تركيب معدات التتبع والنظام المرتبط بها، علاوة على أن لكل فئة من فئات النفايات التي يتم فصلها تكاليف مرتبطة بعملية التخزين والجمع، إلا أن هذه التكاليف هي بالتأكيد أقل من تكلفة الضرر البيئي.

3.2 قياس الإجراءات

لغرض تحقيق أهداف الرؤية البيئية لإمارة أبوظبي 2030، عملت هيئة البيئة - أبوظبي مع تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) والشركاء الاستراتيجيين الآخرين على تطوير استراتيجيات تهدف إلى تحسين نظام إدارة النفايات في إمارة أبوظبي. وقد تم تحديد المخرجات التالية لجمع النفايات وفصلها ونقلها وتبعتها.

- سوف يساعد تطبيق هذه السياسة في تحقيق العديد من النتائج والفوائد مثل:
- تجنب الضرر البيئي بسبب الطمر العشوائي للنفايات وضمان المعالجة الصحيحة لها وزيادة جهود إعادة التدوير؛
 - تشجيع تطوير وتنفيذ نظام على نطاق الإمارة يتسم بالكفاءة والشفافية لجمع النفايات وفصلها ونقلها وتبعتها؛
 - التقليل من نقل النفايات خارج حدود الإمارة وإلقاء النفايات بطرق غير مشروعة؛
 - إدارة جميع بيانات النفايات من جميع المصادر إلكترونياً بما في ذلك البوليصة الإلكترونية لنقل النفايات؛
 - زيادة جمع المنتجات القابلة لإعادة التدوير إلى أقصى حد؛
 - المساهمة الإيجابية في التنمية الاقتصادية نتيجة لإعادة التدوير، وإعادة استخدام النفايات واستخدام المنتجات المعاد تدويرها؛ و
 - تشجيع القطاعين الحكومي والخاص على تقاسم المسؤوليات وخلق شعور من المسؤولية الاجتماعية، لإدارة النفايات.

الجدول 1. معايير إدارة النفايات

منطقة الأولوية	المعيار
الجمع	استخدام نماذج بوليصة نقل النفايات لجميع أنواع النفايات.
	إنشاء نقاط جمع النفايات المنزلية الخطرة.
الفصل	فصل النفايات المنزلية إلى نفايات قابلة لإعادة التدوير ونفايات غير قابلة لإعادة التدوير.
	فصل الأسبستوس من نفايات البناء والهدم.
	فصل جميع النفايات بواسطة مولدي النفايات الصناعية والتجارية.
عمليات النقل	نقل النفايات بواسطة مزودي الخدمات البيئية المسجلين فقط (المرخص لهم بنوع محدد).
	نقل النفايات خارج إمارة أبوظبي بتصريح فقط.
التتبع	تتبع مركبات نقل النفايات بواسطة نظام تحديد المواقع العالمي (GPS) / جهاز تحديد ترددات الراديو.

2.3 السلطة القانونية

تقتضي هذه السياسة ألا يتم جمع النفايات ونقلها إلا بواسطة مزودي الخدمات البيئية المرخصين من تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي). ويتم ترخيص مزود الخدمات البيئية لكل نوع محدد من النفايات والذي يرغب في مداولته وللخدمات المحددة التي يرغب في تقديمها. ولا يجوز نقل النفايات خارج إمارة أبوظبي أو استيراد النفايات إلى الإمارة بدون تصريح من تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي).

- تم إصدار هذه السياسة استناداً إلى الهيكل التشريعي المشار إليه في:
1. القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 بشأن حماية البيئة وتنميتها؛
 2. القانون المحلي رقم 21 لسنة 2005 بشأن إدارة النفايات في إمارة أبوظبي؛
 3. القانون المحلي رقم 17 لسنة 2008 بشأن إنشاء مركز إدارة النفايات - أبوظبي؛ و
 4. قرار مجلس الوزراء الاتحادي رقم 37 لسنة 2001 بشأن أنظمة اللائحة التنفيذية لنظام تداول المواد الخطرة، والنفايات الخطرة والنفايات الطبية.

2.4 تاريخ النفاذ

تدخل السياسة حيز التنفيذ وتطبق بعد ستة أشهر من تاريخ الاعتماد الرسمي.

تتبع النفايات

من المهم تعقب تنقلات النفايات لضمان نقل النفايات من مكان التولد إلى الوجهة المقصودة، ويساعد نظام التتبع الفعال على تقليل تنقلات النفايات غير القانونية والطمر العشوائي للنفايات.

ويتمثل تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) مسؤولية صيانة وتحسين نظم تتبع حمولات النفايات والمركبات من خلال نظام تحديد المواقع العالمي و/أو جهاز تحديد ترددات الراديو. كما يتحمل تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) أيضاً مسؤولية تعقب جميع المركبات التي تنقل النفايات من نقطة التوليد إلى موقع المعالجة / التخلص من النفايات.

يجب على كل مزود خدمات بيئية مرخص تركيب جهاز التتبع المناسب في كل مركبة لتتبع حركة النفايات، ولا يجوز إصدار الترخيص / التصريح لأي مركبة نقل نفايات بدون تركيب جهاز التتبع المناسب (نظام تحديد المواقع العالمي، جهاز تحديد ترددات الراديو، وما إلى ذلك).

يعتبر مولدو النفايات مسؤولين عن ضمان وتسجيل كميات النفايات المتولدة لديهم باستخدام نموذج بوليصة نقل النفايات والخاص بتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) والذي يمكن الوصول إليه من خلال الرابط <https://licensing.cwm.ae/en/files/manifest-english.pdf>. ويجب أن يكون نظام بوليصة نقل النفايات عن طريق النظام الإلكتروني، ويجب تجهيز جميع مركبات جمع ونقل النفايات بنظام قادر على قياس وزن النفايات ونقل البيانات إلكترونياً إلى قاعدة بيانات مركزية خاصة ببوليصة نقل النفايات وغيره من الشروط. كما يجب أيضاً على مولدي النفايات تقديم خطة سنوية لتقليل النفايات من أجل الحصول على موافقة تدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) وشهادة عدم ممانعة على تجديد الترخيص التجاري السنوي.

4. المراجع

4.1 الاقتباسات المتضمنة

القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 بشأن حماية البيئة وتنميتها.

القانون المحلي رقم 21 لسنة 2005 بشأن إدارة النفايات في إمارة أبوظبي.

القانون المحلي رقم 17 لسنة 2008 بشأن إنشاء مركز إدارة النفايات في إمارة أبوظبي.

قرار مجلس الوزراء الاتحادي رقم 37 لسنة 2001 بشأن أنظمة اللائحة التنفيذية لنظام تداول المواد الخطرة، والنفايات الخطرة والنفايات الطبية.

قرار مجلس الإدارة رقم 1 لسنة 2010 بشأن فرض رسوم على منتجي وناقلي النفايات بكافة أنواعها ورسوم التراخيص والتصاريح بمركز أبوظبي لإدارة النفايات.

سياسة تصنيف النفايات (EAD-EQ-PR-P-01).

سياسة الترخيص والإنفاذ لقطاع النفايات (EAD-EQ-PR-P-03).

سياسة إعادة استخدام النفايات وإعادة تدويرها واسترجاع الموارد ومعالجة النفايات والتخلص منها (EAD-EQ-PR-P-05).

الدليل الإرشادي الفني لتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) (CWM TG # 01): شروط وإجراءات التخلص من النفايات الخطرة.

الدليل الإرشادي الفني لتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) (CWM TG # 02): شروط نقل النفايات الخطرة.

الدليل الإرشادي الفني لتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) (CWM TG # 06): متطلبات وإجراءات تسجيل حاويات وسلال النفايات.

الدليل الإرشادي الفني لتدوير (مركز إدارة النفايات - أبوظبي) (CWM TG # 9): شروط تصريح وترخيص مركبات نقل النفايات ونظام تحديد المواقع العالمي (GPS).

الاتفاقية الدولية لمنع تلوث البحار بالنفط لسنة 1990 وتعديلاتها.

الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالنفط (CLC، 1969).

اتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن طمر النفايات ومواد أخرى لسنة 1972 (MARPOL).

اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لعام 1985، وبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون لعام 1987.

اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها، 1989.

اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام 1992.

اللائحة النموذجية للأمم المتحدة - نقل البضائع الخطرة 2013.

بروتوكول 1992 بشأن تعديلات على الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالنفط، 1969 والاتفاقية الدولية بشأن إنشاء صندوق دولي للتعويض عن أضرار التلوث بالنفط لعام 1971.

الاتفاقية الإقليمية للبروتوكول بشأن التحكم في النقل البحري والتخلص من النفايات الخطرة والنفايات الأخرى، لسنة 1998.

الموافقة المسبقة المستنيرة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية (اتفاقية روتردام)، 1998.

اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة (POPS، 2001).

تعديلات مونتريال (لندن 1990، كوبنهاغن 1992، مونتريال 1997، بكين 1999)، بروتوكول كيوتو، 1997.

اتفاقية الكويت الإقليمية للتعاون في حماية البيئة البحرية من التلوث، 1978.

الاستراتيجية العامة لإدارة النفايات في إمارة أبوظبي، 2014.

السياسة البيئية العامة لإمارة أبوظبي، 2014.

4.2 تعريفات المصطلحات الرئيسية

يُرجى الرجوع إلى وثيقة تعريف النفايات للاطلاع على جميع المصطلحات الرئيسية.

4.3 المصادر المطلوبة لدعم هذه السياسة

للتنفيذ السليم لهذه السياسة ينبغي أن تتضمن الخطة الرئيسية المتكاملة لإدارة النفايات التدابير اللازمة.